

مذكرة رقم ٥٥/أ.م/٢٠٢٠

جانب محافظة مدينة بيروت  
جانب محافظة جبل لبنان  
جانب محافظة لبنان الشمالي  
جانب محافظة لبنان الجنوبي  
جانب محافظة البقاع  
جانب محافظة النبطية  
جانب محافظة عكار  
جانب محافظة بعلبك - الهرمل  
جانب المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي  
جانب المديرية العامة للأمن العام

**الموضوع:** تعديل موافقة فتح وإقفال المؤسسات الصناعية والتجارية.

المرجع: المرسوم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع المبينين أعلاه،

وتطبيقاً للمراسيم رقم ٦٢٩٦ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤ ورقم ٦٣٢٩ تاريخ ٢٠٢٠/٤/٢٤ ورقم ٦٤٤٣ تاريخ ٢٠٢٠/٦/٤

وعطفاً على المذكرة رقم ٥٤ /أ.م/٢٠٢٠/٥/٣١ تاريخ ٢٠٢٠/٥/٣١ المتعلقة بتحديد أوقات فتح وإقفال المؤسسات المستثناء بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٣ /٢٠٢٠/٣/٢٤ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٤ ورقم ٥٤ /٢٠٢٠/٣/٢٦ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٦

وبناءً لتوجيهات رئيس مجلس الوزراء،

أولاً: يبقى توقيت الخروج والولوج إلى الشوارع والطرقات ما بين الساعة الثانية عشرة مساءً ولغاية الخامسة فجراً من كل يوم، مع الإبقاء على تقييد حركة السيارات السياحية والآليات الخصوصية والدراجات النارية

على مختلف أنواعها بلوحاتها المنتهية ارقامها بالمفرد او المزدوج.  


**ثانياً:** نفتح مؤسسات القطاع العام أبوابها أمام المواطنين خلال الدوام الرسمي المعتمد وترفع نسبة جهوزية الموظفين إلى ١٠٠%.

**ثالثاً:** تضاف المؤسسات والمهن التالية على جدول المؤسسات المستثناة من قرار الاقفال:

الصفة	التوقيت	ملاحظات / تفاصيل
معاهد ومدارس الموسيقى	٢٤:٠٠ ٥:٠٠	التقييد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة والتعقيم الدوري.
دور الحضانة	٢٤:٠٠ ٥:٠٠	- التقييد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة بحسب ما تم التوافق عليه مع وزارة الصحة العامة. - مع مراعاة شروط النظافة الشخصية و التعقيم بصورة دائمة. - تفادي الإكتحاظ والمحافظة على المسافات الكافية بين الأطفال.
- النادي والأكاديميات والملاعب والمنشآت الداخلية والخارجية الرياضية (Gym)	٢٤:٠٠ ٥:٠٠	- التقييد بإرشادات وزارتي العمل والشباب والرياضة المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية لمواجهة فيروس كورونا في القطاع الرياضي وتدريب العاملين على تطبيقها ومراقبة التنفيذ. - مع مراعاة شروط النظافة الشخصية و التعقيم بصورة دائمة وتفادي الإكتحاظ، والمحافظة على المسافات الكافية بين الأشخاص.
مراكز التسلية المخصصة للعب الميسر والحائزه على تصريح	٢٤:٠٠ ٥:٠٠	التقييد بكافة التدابير والإجراءات الوقائية المعتمدة على كازينو لبنان من قبل وزارتي الصحة العامة والسياحة المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية لمواجهة فيروس كورونا.

**رابعاً: تبقى مغلقة:**

- مدينة الملاهي والبارك والحدائق العامة والألعاب للأطفال، Kids Zone
- الملاهي والنادي الليلي.
- مراكز العاب الإنترن特 Video Games.
- المسارح ودور السينما.
- صالات وقاعات المناسبات الاجتماعية.

**خامساً:** يستثنى من قرارنا رقم ٤٧٩ / أ.م تاريخ ٢٠٢٠/٤/٥ ( تقييد حركة السيارات السياحية والدراجات النارية المفرد والمزدوج ):

- الآليات العسكرية والآليات مؤسسات القطاع العام الدفاع المدني والإطفاء والصليب الأحمر اللبناني والإسعاف والجهاز الطبي، السلك الدبلوماسي، وسائل الإعلام المرئي والمسموع، الإعلاميين والسيارات العمومية والمستأجرة، الآليات والمركبات والدراجات النارية التي تقوم بخدمة التوصيل "Delivery" ، شاحنات نقل المواد الغذائية والزراعية بكلفة انواعها، المواد الطبية والنجايات، صهاريج نقل المحروقات والغازات السائلة، الرافعات والآليات المخصصة لنقل قطر السيارات، بالإضافة إلى الآليات المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة والمزودين ببطاقة من وزارة الشؤون الاجتماعية.

- العسكريون وموظفو القطاع العام والقطاع الصحي ورجال الدين، العاملون في السلك الدبلوماسي، موظفو المطار والمرفأ والوكالات البحرية وموظفو نقابة ملخصي البصائر، القضاة والمحامون وكتاب العدل، مقدمو الخدمات لمؤسسة كهرباء لبنان وقاديشا ومؤسسات المياه، عمال المطاحن وشركات كنس وجمع ونقل النفايات

**على ان تعمد البطاقة الوظيفية كمستند لإثبات هوية المنتقلين.**

**سادساً:** التأكيد على المواطنين واصحاب المؤسسات والمهن المذكورة في كافة التعاميم وجوب التقييد والتشدد بالشروط الصحية وإجراءات الوقاية والسلامة وتفادي الاكتظاظ واعتماد الكمامة لتغطية الفم والأنف، والمحافظة على المسافات الآمنة بين الأشخاص.

للاطلاع وإجراء المقتضى كلّ في ما خصّه، على أن يباشر العمل في هذه المذكورة اعتباراً من نهار الإثنين الواقع فيه ٢٠٢٠/٦/٨

٢٠٢٠ / ٦ / ٧، في:

وزير الداخلية والبلديات

محمد فهمي

**تبليغ نسخة لجانب:**

- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش.
- وزارة الصحة العامة.
- وزارة العمل
- وزارة السياحة.
- وزارة الشباب والرياضة
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية.
- الامانة العامة لمجلس النواب.
- المديرية العامة لمجلس الوزراء.
- المديرية العامة للأحوال الشخصية.
- المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين.
- المديرية العامة للإدارات والمجالس المحلية.
- المديرية العامة للدفاع المدني.
- جهاز أمن المطار.
- أمانة سر مجلس الأمن الداخلي المركزي.
- هيئة إدارة السير والآليات والمركبات.
- الصندوق التعاوني للمختارين في لبنان.
- المفتشية العامة لقوى الأمن الداخلي.
- المديرية الإدارية المشتركة.
- الصليب الأحمر اللبناني